

وزارة العدال

قرار وزير العدال رقم ٢١٢٧ لسنة ٢٠١٤

وزير العدال

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة جنوب القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٣/١٦ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدال لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح مستأنف قصر النيل المختصة بنظر القضية رقم ٢٤٤٤ لسنة ٢٠١٤ جنح قصر النيل والمقيدة برقم ١١٢٠ لسنة ٢٠١٤ مستأنف وسط القاهرة والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٣/٢٣ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدال والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوّقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٤/٣/٢٣

صدر في ٢٠١٤/٣/١٨

وزير العدال

المستشار / نير عبد المنعم عثمان